

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الصيدلي سمير فهم بطرس في وظيفة مندوب دعاية ثان من الفئة السادسة بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية بأول مربوط الفئة وقدره ٢٧ جنيا و ٥٠٠ مليم شهريا اعتبارا من تاريخ استلامه العمل بالشركة مع عدم الإخلال بما يتقرر له من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨١٤ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مندوب دعاية ثان بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الصيدلي محمد أحمد ميمش في وظيفة مندوب دعاية ثان من الفئة السادسة بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية بأول مربوط الفئة وقدره ٢٧ جنيا و ٥٠٠ مليم اعتبارا من تاريخ استلامه العمل بالشركة مع عدم الإخلال بما يتقرر له من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٥) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨١٥ لسنة ١٩٦٥

بتعيين رئيس مصنع (ب) بقسم ملابس السيدات والأطفال بشركة القمصان والملابس العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد/ محمود عبدالغنى القاضى في وظيفة رئيس مصنع (ب) بقسم ملابس السيدات والأطفال بشركة القمصان والملابس العربية في الفئة الخامسة بمرتب مقداره خمسة وثلاثون جنيا شهريا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨١٦ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مفتش دعاية أول بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد الصيدلى طلعت راويروس حنين بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية في وظيفة مفتش دعاية أول بالفئة الثالثة بمرتب قدره ٥٧ جنيا شهريا اعتبارا من تاريخ تسلمه العمل بالشركة مع عدم الإخلال بما يتقرر من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر